تقييم الآليات القانونية الدولية الخاصة بمكافحة التصحر في إطار علاقته بالثروة الغابية: دراسة في ضوء أحكام القانون الدولي للبيئة

Assessment of international legal mechanisms to combat desertification in relation to forest wealth: a study in the light of the international environmental law provisions

تاريخ الارسال: 2019/09/01	تاريخ القبول: 15/12/2019	تاريخ النشر: 2020/01/08

د. مخلوف عمر
المركز الجامعي غليزان
omarmak88@gmail.com

ملخص:

حظي مشكل التصحر باهتمام دولي خاص عقب موجات الجفاف التي أصابت بلدان العالم و رتبت آثار انسانية استثنائية، تم السعي على إثرها إلى محاولة ايجاد حلول لمواجهة الظاهرة، والحد منها. بدأت أول مبادرات مكافحة التصحر مع انعقاد مؤتمر استوكهولم حول البيئة الانسانية 1972، حيث اعتبر التصحر مشكلا بيئيا يؤثر على حق الانسان في بيئة سليمة، لينعقد سنة 1977 أول مؤتمر خاص بمكافحة التصحر بنيروبي، واعتبر الظاهرة مشكلة عالمية النطاق لابد من مواجهتها. لتدخل بعد ذلك جهود مكافحة التصحر منعطفا هاما بانعقاد مؤتمر ريو للبيئة و التنمية 1992، الذي كرّس مقاربة التنمية المستدامة كأساس لصياغة آليات لحماية البيئة، و قد أوصى بعقد اتفاقية دولية أبرمت أخيرا سنة 1994 بعد سعي حثيث من طرف الدول الافريقية على وجه الخصوص.

الكلمات المفتاحية: التصحر، البيئة، الآليات الدولية، التنمية المستدامة، الثروة الغابية.

Abstract :

The problem of desertification has received a special attention following the drought waves that has affected many countries of the world. This latter has led states to find options to confront and reduce the phenomenon. The first initiatives

to combat desertification begun with the Stockholm Conference on the Human Environment 1972, where desertification was considered as an environmental problem. After that in 1977, the first conference to combat desertification was held in Nairobi, which urged the address of the phenomenon. Subsequently, efforts to combat desertification entered an important turning point by the convening of the Rio Conference on Environment and Development in 1992, which devoted the approach to sustainable development, and recommended to convene an international agreement, which was finally done in 1994 after considerable effort by the African countries in particular.

key words: Desertification, environment, international mechanisms, sustainable development, forest resources.

مقدمة:

يتوزع التصحر على كافة قارات العالم، و لكن 80% من مساحة الأراضي الجافة توجد في ثلاث قارات فقط وهي : أفريقيا بـ 37%، آسيا بـ 33%، و استراليا بـ 14%، بينما تتوزع 16% على أمريكا الشمالية والمكسيك بـ 07%، أمريكا الجنوبية بـ 05%، و أوروبا بـ 04%. غير أن آثار التصحر تظهر بوضوح لاسيما في إفريقيا و آسيا[1] . و يعتبر التصحر أحد المشاكل البيئية الخطيرة التي تواجه العالم حاليا بسبب أنّه يتفاقم في أغلب أرجاء المعمورة وبمعدلات متسارعة.

يرتبط مشكل التصحر بصفة مباشرة و تبعية بتدهور الغطاء النباتي و الغابي، وقد تم التطرق إلى هذه العلاقة ضمن تقرير أوبريفيل (Aubreville) الذي ناقش التصحر بشكل كبير في تقريره لعام 1949 المعنون "المناخ والغابات والتصحر". حيث أثار عمله التساؤل حول مكان حدوث التصحر، و الذي كان يرمي إلى تحديد سماته و أسبابه. اعتبر أوبريفيل التصحر في المقام الأول بمثابة عملية ولكن أيضا أشار إليها كحدث (الحالة النهائية لعملية تدهور). ووصف كيف تحولت مناطق الغابات إلى السافانا، والسافانا إلى مناطق تشبه الصحراء. وكان أحد الشواغل الرئيسية في بحث أوبريفيل هو معدل التدمير الناجم عن الأنشطة البشرية للغابات الاستوائية في أفريقيا. وأشار إلى أن الزراعة وإزالة الأحراج

والحت كانت مترابطة بحيث أدّت إلى تدمير الغطاء النباتي والتربة في المناطق الحرجية في أفريقيا الاستوائية، إذ تهدد الصحراء في نظره دائما بصفة أكثر أو أقل وضوحا الدول و شعوبها[2].

برز التصحر كمشكل بيئي عالمي و ظاهرة في قارة إفريقيا، و هذا بعد الكارثة التي مست الساحل الإفريقي في الفترة الممتدة بين 1968 و 1974 و التي مات خلالها ما يزيد عن 200 ألف شخص، و رتبت آثارا انسانية استثنائية جدا. تم على إثر ذلك سعي منظمة الأمم المتحدة نحو ايجاد حلول للحد من التصحر و التخفيف من آثاره. حيث قد حظى مشكل التصحر باهتمام خاص تزامن مع بداية مرحلة حماية البيئة الإنسانية التي اقترنت بانعقاد مؤتمر استوكهولم 1972 الذي يعدّ الأول من نوعه. فيما اعقبه انعقاد مؤتمر أخر تناول مسألة التصحر بصفة مباشرة تمثل في مؤتمر نيروبي سنة 1977، و اعتبر الظاهرة مشكلة اقتصادية واجتماعية عالمية النطاق لابد من مواجهتها عن طريق الاستعانة ببرامج خاصة (المبحث الأول) . لتستمر جهود العديد من دول الجنوب في محاولة إبرام اتفاقية دولية خاصة بالتصحر ملزمة عالميا، إلا أن ذلك لم يتحقق بسبب معارضة عديد الدول و لاسيما منها القوى الكبرى التي طالما اعتبرت المشكل إقليميا ولا يمس جميع الدول، إلى حين انعقاد مؤتمر ريو للبيئة و التنمية لسنة 1992 الذي تطرّق للظاهرة ضمن أجندا القرن 21 ، و أقرّ بعالمية المشكلة ذات الأخطار المركبة التي تهدد الأمن الإنساني، بحيث أوصى بعقد اتفاقية دولية أبرمت أخيرا سنة 1994 بعد جهد جهيد و سعي حثيث من طرف الدول الافريقية على وجه الخصوص (المبحث الثاني).

تهدف هذه الدراسة إلى تقييم فعالية الاليات القانونية الدولية التي تناولت مسألة مكافحة التصحر في إطار علاقته بالثروة الغابية، من خلال بيان العقبات و التحديات الرئيسية خلال فترة قبل و بعد مؤتمر ريو حول البيئة و التنمية 1992.

انطلاقا مما سبق نصيغ اشكالية بحثنا كالآتي: ما مدى فعالية الآليات القانونية الخاصة بالتصحر في الحد من الظاهرة في إطار علاقتها بالثروة الغابية؟.

للإجابة على هذه الاشكالية ارتأيت اتباع الخطة الآتية:

المبحث الثاني: الاهتمام القانوني الدولي بمكافحة التصحر كمشكل بيئي.

المبحث الثاني: الآليات القانونية الدولية بمكافحة التصحر في إطار التنمية المستدامة.

المبحث الأول: الاهتمام القانوني الدولي بمكافحة التصحر كمشكل بيئي

بدأ الاهتمام الفعلي بمكافحة التصحر على الصعيد الدولي بعد كارثة الجفاف التي ضربت إقليم ساحل غرب افريقيا ابتداءا من سنة 1968، والتي أسفرت عن وفاة أكثر من 100 ألف نسمة و نفوق 3,5 مليون رأس من الماشية من الأغنام و الماعز و الإبل. كانت هذه الكارثة ناقوس خطر نبّه دول العالم إلى ضرورة مجابهة هذه المشكلة و التفكير في حلول لها باعتبار أسبابها بشرية في المقام الأول.

انصب الاهتمام القانوني بمكافحة التصحر كمشكل انساني متعدّد الآثار بشكل فعلي بدءا من انعقاد مؤتمر استوكهولم للبيئة الانسانية سنة 1972، حبث جعل هذا الأخير من بين اهتماماته التصدي للمشاكل البيئية التي تهدّد وجود الإنسان، و بما في ذلك التصحر. لتتوالى بعد ذلك المبادرات القانونية و الجهود الرامية للحد منه.

يتعيّن علينا في هذا المبحث التطرق في بادئ الأمر إلى مفهوم التصحر و الثروة الغابية ذات العلاقة به (المطلب الأول)، ثم الخوض في تناول الآليات القانونية الدولية التي اهتمت بمكافحة التصحر منذ سنة 1972 و قبل سنة 1992 (المطلب الثاني).

المطلب الأول: مفهوم التصحر و الثروة الغابية

تعتبر معظم أراضي الدول الافريقية و العربية متصحرة أو مهددة بالتصحر، بفعل عوامل بعضها بشري وبعضها الآخر مناخي أدت إلى الإخلال بالتوازن الطبيعي و الى الإضرار بالغطاء النباتي و تراجع الطاقة الإنتاجية للمساحات الزراعية، واتساع الفجوة الغذائية في هذه الدول، ما دفعها مع الوقت نحو الاستيراد لسد احتياجاتها الأساسية من الغذاء. وبذلك فإن للتصحر أبعاد مركبة لا يمكن حصرها في مشكل تقدم الصحراء و تدهور التربة فقط، و إنما يتعدى خطر الظاهرة إلى تهديد الأمن الانساني في جانبه الاقتصادي والإجتماعي، الصحي و البيئي.

الفرع الأول: مفهوم التصحر و عوامله

يعتبر التصحر ظاهرة معقدة تؤثر على جودة الحياة بصفة خاصة، و على الأمن الانساني بصفة عامة،يستدعي الأمر تحديد المقصود بها، و تبيان العوامل المؤدية إليها،

أولا: تعريف التصحر

يقابل المصطلح العربي التصحر الكلمة الإنجليزية Desertification، و التي يعتقد أنها جاءت من اللفظة المصرية القديمة Desert، و التي معناها المكان المهجور[3].

I- التعريف الاصطلاحي و العلمي للتصحر.

توجد تعاريف عديدة للتصحر من الناحية الاصطلاحية و العلمية ، ولكن أكثرها شيوعا هو أن التصحّر عبارة عن: " تغيير شامل في العمليات الاقتصادية أو الإجتماعية، الطبيعية منها أو غير الطبيعية والتي تؤدي إلى الإخلال بالتوازن القائم ما بين التربة والغطاء النباتي والهواء والماء في المناطق المعرضة للمناخ الجاف" [4].

ومن التعريفات أيضا أن التصحّر هو "تكثيف أو تعميق للظروف الصحراوية من خلال انخفاض أو تدهور حمولة الطاقة البيولوجية للبيئة، مما يقلل من قدرتها على إعالة استخدامات الأرض الريفية[5].

أما التصحر بمفهومه العلمي، فيعني تدهور عنصر أو أكثر من عناصر الأنظمة الإيكولوجية مؤديا بذلك إلى تراجع خصائصها النوعية، و تدني قدرتها الانتاجية إلى درجة أن تصبح فيها النظم عاجزة عن إعالة من يعيش فيها[6].

II- التعريف القانوني للتصحر.

لقد عرّفه مؤتمر الأمم المتحدة حول التصحر لسنة 1977 المنعقد بنيروبي بأنه " تدهور قدرة الإنتاج البيولوجي للأرض مما يؤدي في النهاية إلى خلق أوضاع صحراوية، وذلك نتيجة لتدهور الأراضي و المياه والمصادر الأخرى تحت عوامل ضعوط بشرية و بيئية "[7]. وبالتالي فهو يدل على امتداد الصحراء لتشمل مناطق لم تكن أصلا صحراوية، أي انتشار خصائص صحراوية خارج النطاق الصحراوي، و لو أن هذا التعريف تشوبه نقائص من حيث إمكانية التقدير الكمي أو من حيث تقدير المساحة المتصحرة، و كذلك يعتبر التعريف قاصرا من حيث تحديد أنواع المناطق المتصحرة بالنظر إلى تعدد العوامل المؤدية إلى هذه الظاهرة .

تم تعريف التصحر مجددا ضمن الصكوك الدولية المتعلقة بالحد من التصحر، وهذا خلال مؤتمر ريو 1992 الذي عرفه بأنه تدهور الأراضي في المناطق القاحلة و شبه القاحلة و شبه الرطبة الجافة نتيجة لعوامل مختلفة من بينها التقلبات المناخية و النشاطات

البشرية[8]، ليعرّف التصحر كذلك ضمن اتفاقية مكافحة التصحر المبرمة سنة 1994 بأنه " تردّي الأراضي في المناطق القاحلة، و شبه القاحلة و الجافة شبه الرطبة نتيجة عوامل مختلفة من بينها الاختلافات المناخية و الأنشطة البشرية " ، فأما تردي الأراضي الذي يعتبر المكون الأساسي لتعريف التصحر فيقصد به ما يحدث في المناطق القاحلة و شبه القاحلة و الجافة شبه الرطبة من انخفاض أو فقدان للإنتاجية والتنوع الأحيائيين أو الاقتصاديين للأراضي الزراعية و الرعوية والغابات و الأحراج كنتيجة لنمط استخدام الأراضي، و كل ما ينتج عن النشاط البشري و أنماط السكن[9].

من خلال هذه التعاريف القانونية التي عرضناها مراعين التدرج الزمني لظهورها نلاحظ تطور مفهوم التصحر، الذي ظهر في بادئ الأمر مقتصرا على مشكل تقدم الصحاري، ليتم فيما بعد اكتشاف أن التصحر أوسع من ذلك ليشمل تدهور القدرة الانتاجية و البيولوجية للأرض نتيجة عوامل طبيعية و بشرية مختلفة.

ثانيا : عوامل التصحر

تعزى ظاهرة التصحر إلى مجموعتين من الأسباب هي:

I- العوامل الطبيعية .

يقصد بالعوامل الطبيعية تلك التغيرات المناخية التي حصلت خلال فترات زمنية مختلفة، سواء خلال العصور الجيولوجية القديمة و التي أدت إلى ظهور و تشكل الصحاري مثل الصحراء الكبرى في إفريقيا و الربع الخالي في الجزيرة العربية، أو التغيرات المناخية الحديثة التي لعبت دورا في عملية التصحر و تكوين الكثبان الرملية بسبب تكرار فترات الجفاف و ارتفاع نسبة التبخر ، التباين الكبير و التذبذب في التساقط؛ و بالتالي قلة المياه السطحية و الجوفية، الرياح القارية الجافة، اتساع المدى الحراري[10]. كل هذا من شأنه التأثير على الأوساط الطبيعية مما يجعلها أكثر هشاشة، و يؤدي ذلك بالتالي إلى تدمير القدرة البيولوجية للأراضي مما يساعد على توسع و انتشار التصحر.

كما يعتبر سببا للتصحر زحف الكثبان الرملية في المناطق الجافة من العالم بواسطة الرياح التي تهدد الأراضي المنتجة وذات الخصوبة، و الأراضي الزراعية و المراعي و المنشآت العامة لتحولها إلى صحراء غير منتجة بعد أن تخلو من الغطاء النباتي فتضعف تركيبتها

وتماسكها فتتفكك، مما يسهل نقلها من خلال الحت الريحي و الانجراف المائي الذي يؤدي إلى زوال التربة السطحية، و يخلّف أراضي صخرية ليس بإمكانها الاحتفاظ بمياه الأمطار[11].

II- العوامل البشرية.

يميل بعض العلماء إلى تسمية الظاهرة بالتصحير لأنها من فعل الإنسان، و مع أن الجفاف يكون بداية التصحر إلاّ أن العامل الرئيسي المسبب للتصحر هو الأنشطة البشرية المتمثلة في سوء استغلال الأراضي وإدارتها و المغالاة في الاستفادة من الموارد الطبيعية، و على وجه الخصوص استغلال الثروة النباتية التي تؤدي حتما إلى تدهور الأراضي، و دليل ذلك أن التصحر يحدث في المناطق الرطبة و شبه الرطبة[12]. و يرجع هذا إلى الزيادة الكبيرة في عدد السكان التي ترافقها زيادة في الاستهلاك وكذلك التطور الاقتصادي والإجتماعي، و زيادة الطلب على المنتجات الزراعية. هذه العوامل دفعت الإنسان إلى زيادة استغلاله للموارد الطبيعية والتي كانت في غالب الأحيان بشكل غير مرشد[13]. هذا فضلا عن الأنشطة البشرية المتمثلة في الإفراط في الرعي، إزالة الغابات، الاحتطاب، الحرائق، سوء استغلال مياه الري في الزراعة. لتبقى في الأخير أسباب التصحر البشرية ذات طابع اجتماعي-اقتصادي.

الفرع الثاني : مفهوم الثروة الغابية

لا يوجد تعريف موحّد، دقيق و محدّد للثروة الغابية، فنجد بذلك عديد التعريفات المختلفة التي تأخذ في اعتبارها معايير مختلفة. لذا سنركز على أهم التعاريف التي وضعت على المستوى الدولي ثم نعكف على بيان تعريفها في التشريع الجزائري.

أولا: التعريف الدولي للغابات

لم تحض الغابات بتعريف اتفاقي دولي ضمن الصكوك الملزمة و حتى غير الملزمة. فيما قد عرّفتها منظمة الزراعة و الأغذية بأنها الأراضي التي تبلغ مساحتها أكثر من 0,5 هكتار مع أشجار يزيد ارتفاعها عن 05 أمتار ، وأكثر من 10 في المائة من الغطاء الشجري أو الأشجار القادرة على الوصول إلى هذه العتبات في الموقع، ولا تندرج ضمنها في الغالب الأراضي الزراعية أو الحضرية[14]. و بهذا يكون هذا التعريف قد وضع معيارين هما وجود الأشجار التي تبلغ أو يمكن أن تبلغ 05 أمتار بأرض تفوق مساحتها 0,5 هكتار من جهة، ومعيار غياب الاستخدامات الأخرى لهذه الأرض.

كما قام مؤتمر الأطراف لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في دورته السابعة بتعريف الغابة على أنّها كل أرض ذات مساحة لا تقل عن 0.5 هكتار واحد مع نسبة تتراوح ما بين 10 إلى 30 في المائة من الأشجار تغطي المساحة الكلّية، والتي يمكن أن تصل عند النضج إلى ارتفاع لا يقل عن 2 إلى 5 أمتار[15]. إنّ هذا التعريف جاء عاما يستند إلى المعيار العددي من دون معيار جغرافي محدّد، على الرغم من أنّ نمو الغابات وكثافتها تتحكم فيها عوامل مناخية و طبيعية.

ثانيا: تعريف الغابات في التشريع الجزائري

عرّف المشرع الجزائري الغابة قانونا في المادة 08 من القانون 12/84 بأنها: " جميع الأراضي المغطاة بأنواع غابية على شكل تجمعات غابية في حالة عادية" ، و نصّ نفس القانون على تعريف التجمعات الغابية بقولها: " يقصد بالتجمعات الغابية في حالة عادية كل تجمع يحتوي على:

- 100 شجرة في الهكتار الواحد في حالة نضج في المناطق الجافة و شبه الجافة.

– 300 شجرة في الهكتار الواحد في حالة نضج في المناطق الرطبة و شبه الرطبة"[16] .

و عرّفها قانون التوجيه العقاري رقم 25/90 بأنّها " كل أرض تغطيها غابة في شكل نباتات تفوق كثافتها 300 شجرة في الهكتار في المنطقة الرطبة وشبه الرطبة و 100 شجرة في المناطق القاحلة وشبه القاحلة على أن تمتد مساحتها الكلية عن ما يفوق 10 هكتارات متصلة"[17].

نلاحظ أنّ المشرع الجزائري في إطار تعريفه للغابة قد اعتمد على معيارين أساسيين هما، المعيار العددي أو الكمي و المعيار الجغرافي، حيث اعتمد المعيار الكمي في تحديد عدد الأشجار الأدنى في الهكتار الواحد بـ 100 أو 300 شجرة، و اعتمد المعيار الجغرافي أين حّدد عدد الأشجار الذي يتراوح ما بين حد أدنى من 100 أو 300 التي يجب أن توجد في كل منطقة جغرافية ذات خصائص مناخية كالمنطقة الجافة و شبه الجافة و المنطقة الرطبة وشبه الرطبة. فيما أضاف المشرع الجزائري مصطلح الأحراج و التكوين الاصطناعي للغابة أو ما يسمى بالتشجير و إعادة التشجير إلى تعريف الغابات حين إصداره للمرسوم التنفيذي رقم 115/2000[18]. وبذلك يكون المشرع الجزائري قد اعتمد معيار آخر لتحديد المقصود بالغابة و هو المساحة أو التوسع[19].

المطلب الثاني : الجهود الدولية لمكافحة التصحر قبل مؤتمر ريو 1992

لقد أصبح التصحر من أهم القضايا البيئية التي تناولها النقاش في عديد المحافل الدولية بدءا بمؤتمر استوكهولم للبيئة الانسانية سنة 1972 الذي كرّس حق الانسان في بيئة سليمة، ليعقبه انعقاد مؤتمر خاص بمشكل التصحر و هو مؤتمر الأمم المتحدة للتصحر نيروبي لسنة 1977، لتتواصل بعد ذلك الجهود الدولية وصولا إلى إبرام آلية قانونية ملزمة سنة 1994 بعد الاعتراف بعالمية التصحر و جسامة أثاره على الأمن الإنساني .

نتناول في هذا المطلب الجهود الدولية التي سعت لمكافحة الظاهرة قبل انعقاد مؤتمر البيئة و التنمية ريو 1992، و هذا بدءا بمؤتمر استوكهولم لسنة 1972 (الفرع الأول) ، ثم مؤتمر مكافحة التصحر بنيروبي سنة 1972 (الفرع الثاني).

الفرع الأول : مؤتمر استوكهولم 1972 و مكافحة ظاهرة التصحر

في الفترة الممتدّة من 1968 إلى 1969، قرّرت الجمعية العامة بموجب قراريها 2398 (د -23) و 2581 (د - 24) أن تعقد في عام 1972 مؤتمرا عالميا في ستوكهولم، كان هدفه الرئيسي أن يكون وسيلة عملية للتشجيع، و وضع المبادئ التوجيهية لحماية البيئة البشرية وتحسينها ومعالجة ومنع انحطاطها. و قد صدر عن المؤتمر إعلان عالمي بشأن حماية البيئة البشرية والحفاظ عليها.

شكَّل مؤتمر استوكهولم أول تقييم للآثار البشرية العالمية على البيئة، وهي محاولة لإيجاد نظرة مشتركة أساسية بشأن كيفية التصدي للتحدي المتمثل في الحفاظ على البيئة البشرية وتعزيزها. ونتيجة لذلك، فقد تبنى إعلان استكهولم في الغالب أهدافا عامة للسياسة البيئية بدلا من وضع مواقف معيارية مفصّلة، و نتج عنه ازدياد الوعي العالمي بالقضايا البيئية زيادة هائلة، و اتسع في الوقت نفسه نطاق تركيز النشاط البيئي الدولي تدريجيا ليتجاوز للمسائل المشتركة والعالمية، و منها القضايا البيئية الاقليمية كالتصحر، وتجميع الاعتبارات الاقتصادية والإنمائية في عملية اتخاذ القرارات البيئية[20].

يعتبر من أبرز الانجازات الرئيسية لمؤتمر استوكهولم التوصية بإنشاء جهاز خاص بالتنسيق و الإشراف على سياسات حماية البيئة. و بموجب ذلك أصدرت الجمعية العامة القرار رقم 2997 سنة 1972 ، و الذي بموجبه تم تأسيس برنامج الأمم المتحدة للبيئة

كهيئة دولية متخصصة في حماية البيئة. و تعتبر أهدافا رئيسية لهذا البرنامج العمل على صيانة التربة المنتجة و منع تدهورها بسبب الإنجراف و الحت أو التملح للحد من تصحرها بزحف الرمال ، وكذا إصلاح الأراضي المتدهورة [21].

كما تم أيضا انشاء مكتب الساحل السوداني سنة 1973 على إثر موجهة الجفاف و التصحر و المجاعة التي ضربت افريقيا بهدف مساعدة الدول المتضررة من الجفاف، ليتم توسيع مهامه إلى مكافحة التصحر في منطقة الساحل. يقوم هذ المكتب بدور تنسيقي نيابة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة، في إطار التعاون بين أجهزة الأمم المتحدة. قام مكتب الساحل السوداني بالتنسيق مع البرنامج الأممي للبيئة و برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ضمن برامج و مشاريع لمساعدة 22 بلدا في إقليم الساحل السوداني في تنفيذ البرامج الوطنية للتصحر ، بالإضافة إلى ما قام به برنامج الأمم المتحدة للبيئة خلال سنوات 1977 و 1984 و 1991 من تقييمات عالمية لحالة التصحر ، وذلك بسبب افتقار الدول النامية والمؤسسات الإقليمية للتقنية و لنظام معلومات متكامل لمراقبة و فهم التصحر[22].

الفرع الثاني: مؤتمر نيروبي لمكافحة التصحر 1977

برز التصحر لأول مرة على الساحة الدولية ضمن إطار حماية البيئة و التنمية الدولية سنة 1974 بموجب القرارين الصادرين عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، الأول تحت الرقم 3203[23] في دورتها السادسة والعشرون، و يتعلق بدعوة دول المجتمع الدولي إلى الاهتمام بدراسات التصحر و التعاون و التنسيق فيما بينها من أجل تقصي سماته و تفعيل طرق مكافحته. أما القرار الثاني تحت الرقم 3337 [24] في الدورة التاسعة والعشرون الذي دعا إلى عقد مؤتمر دولي حول هذه المشكلة، و تم عقده فعلا بنيروبي سنة 1977 [25]. وبذلك أصبح مصطلح التصحر شائعا منذ عام 1974 كبديل لمصطلحات سابقة كـ " زحف الصحراء"[26].

لقد ساهم مؤتمر نيروبي لعام 1977 في لفت الانتباه إلى هذه الظاهرة و وصف التصحر بأنه تناقص أو تدمير الإمكانات البيولوجية للأرض، والتي يمكن أن تؤدي في نهاية المطاف إلى ظروف تشبه الصحراء، وهو جانب من التدهور الواسع النطاق للنظم الإيكولوجية التي دُمّرت امكاناتها البيولوجية، أي النبات والإنتاج الحيواني الموجّهة لأغراض متعددة الاستخدام في الوقت الذي تتعاظم فيه الحاجة إلى زيادة الإنتاجية لدعم السكان المتزايد

عددهم سعيا إلى التنمية، و هذا يجانب ما يجب أن يحققه المجتمع المعاصر- الكفاح من أجل التنمية و بذل الجهود لزيادة إنتاج الأغذية والتكنولوجيات[27].

تفاوتت فائدة المؤتمر من بلد إلى آخر. فبالنسبة لبعض البلدان، مثل دول الساحل الافريقي و جمهورية الصين الشعبية، فإنه توجّه انتباه واضعي السياسات الوطنية إلى التركيز على البحوث المتعلقة بالأراضي القاحلة، و تم رفع هذه البحوث إلى درجة الأولوية الوطنية. و من جهة أخرى فقد أنشأ الاتحاد السوفييتي اللجنة الحكومية للعلم والتكنولوجيا، والتي عقدت فيما بعد مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة دورات تدريبية دولية بشأن مختلف جوانب التصحر وسبل تحديدها ومكافحتها. أما في الولايات المتحدة وبلدان أخرى فقد توجَّه كذلك انتباه واضعي السياسات الوطنية نحو هذا المشكل البيئي، ووضعت خطة عمل لتقييم التصحر في سياق وطني، و اعتبرت هذه الدول أن التصحر ليس من أولويات القضايا و المشاكل التي عليها مواجهتها[28].

لقد اعتمد هذا المؤتمر سنة 1977 خطة عمل لمكافحة التصحر تضمنت مجموعة من التوصيات لتطبيقها على المستوى الوطني و الدولي، و تم إيلاء مهمة متابعة تنسيق الجهود و مساعدة الحكومات التي تعاني من الظاهرة، و التي تتولى تنفيذ خطط المكافحة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ليقوم هذا الأخير بإنشاء وحدة تنفيذية خاصة بمكافحة التصحر[29]. إلاّ أنّ خطة العمل الخاصة بمكافحة التصحر لم تحقق النجاح المنتظر منها، بسبب أن 20 دولة فقط صادقت على هذا الاتفاق و وضعت برنامج خاص لمكافحة الظاهرة، كما أنه لم يتم رصد سوى 0.06مليار دولار بدلا من 4.5 مليار دولار المطلوبة في بداية البرنامج.

المبحث الثاني : الآليات القانونية الدولية لمكافحة التصحر في إطار التنمية المستدامة

ارتبط تبلور مبدأ التنمية المستدامة بشكل جوهري بمؤتمر ريو للبيئة و التنمية سنة 1992، حيث قام هذا الأخير بالبحث عن صيغة يتم من خلالها التوفيق بين مقتضيات التنمية الاقتصادية و مقتضيات حماية البيئة و تحسين سبل عيش المواطن. و لقد أصبحت بذلك التنمية المستدامة أو المتواصلة أساسا حقيقيا ومعيارا في توجيه السياسات البيئية و الاقتصادية فيما يتعلّق بمكافحة المخاطر الطبيعية و البشرية التي تهدّد البيئة وعناصرها و الأوساط الإيكولوجية، و استغلال الموارد الطبيعية المتجدّدة كالغابات.

لقد كان من بين المشاكل الطبيعية التي تهدّد البيئة و ظروف عيش السكان معضلة التصحر التي ما تفتأ تتوسع و تتعاظم يوما بعد يوم. لذا فقد سعت الدول مجتمعة، و لاسيما تلك التي تعاني من آثار الظاهرة إلى التنبيه بخطورته، و إلى التنويه بضرورة ايجاد سبل تمكنها من ايقافه و الحد منه. و قد تم في البداية تناول هذا المشكل ضمن مؤتمر ريو 1992 ضمن أجندا القرن 21. تعدّ هذه الأخيرة عبارة عن خطوط توجيهية وخطة عمل تفتقد للإلزام القانوني، وهذا بعد أن اعترضت غالبية دول الشمال عن إبرام معاهدة أو اتفاقية دولية بذريعة أن التصحر مشكل تعاني منه دول دون أخرى (المطلب الأول). إلاّ أنّه بعد إدراك عالمية مشكل التصحر، و المضاعفات الناجمة عنه التي ستهدّد بالتأكيد الأمن الانساني و أمن دول الشمال تمّ ابرام اتفاقية دولية ملزمة سنة 1994 تعتبر فيها جميع الدول شريكا فعالا .

المطلب الأول : مكانة مسألة مكافحة التصحر ضمن مؤتمر ريو 1992

لقد شكّل مؤتمر ريو 1992 مناسبة متميزة لمعالجة المشاكل البيئية التي ترهن مستقبل الأرض و الشعوب، وفق نموذج تنموي يراعي جميع متطلبات الحياة. و لقد أثير موضوع مكافحة التصحر كغيره من المشاكل البيئية على الساحة الدولية ضمن تحضيرات المؤتمر، و نبّهت دول كثيرة، و لاسيما دول افريقيا و آسيا لضرورة مناقشته و ايجاد الحلول التي من شأنها التصدي له. إلاّ أن مسألة مكافحة التصحر لم تلقى استجابة كافية من جميع الدول، و شهد ذلك تضاربا في المواقف (الفرع الأول)، ليتم فيما بعد ادراجها ضمن وثيقة أجندا القرن 21 المنبثقة عن المؤتمر (الفرع الثاني).

الفرع الأول : مسألة مكافحة التصحر ضمن العلاقات الدولية شمال جنوب

ما يمكن ملاحظته في شأن التعاون الدولي البيئي هو محاولة تشخيص كل خطر بيئي على حدى، و إيجاد حلول خاصة به، كالتصحر و الجفاف. و يرجع البحث في إمكانية صياغة معاهدة عالمية لمكافحة التصحر إلى ما قبل مؤتمر ريو 1992، بغرض تعزيز الجهود الدولية لمعالجة هاته الظاهرة التي ترتبط بالدول الإفريقية أكثر من غيرها. وهذه الصكوك لم تر النور إلا بعد مؤتمر ريو للبيئة و التنمية 1992 نتيجة لتضارب المواقف بين الدول المتقدمة والنامية حول الإهتمامات والأولويات من جهة، و المسؤولية التاريخية للتدهور البيئي من جهة ثانية. فعلى الرغم من مطالبة الدول الإفريقية المتضررة من هذا المشكل البيئي إبرام اتفاقية دولية خاصة، أين كان هناك محاولة مناقشة مشروع اتفاقية تم إعداده خلال المؤتمر الأول لوزراء البيئة الأفارقة بأديس أبابا سنة 1991، و تم التطرق إلى هذا الموضوع في مفاوضات اللجنة التحضيرية للمؤتمر سنتي 1991،1992 لكنه قوبل بالرفض و المعارضة من طرف غالبية الدول المتقدمة و الو أ م و اليابان معتبرين المشكلة ليست بالعالمية ويجب معالجتها على المستوى الإقليمي، ليتم إدراجها ضمن الفصل 12 من أجندا 21 كأهم النظم الايكولوجية الهشة.

الفرع الثاني : مكافحة التصحر ضمن أجندا القرن 21

تم التعرض إلى التصحر في الوثائق المنبثقة عن المؤتمر، و هذا في الفصل 12 من أجندا القرن 21 المعنون بإدارة النظم الايكولوجية الهشة[30]، و المتمثلة على وجه الخصوص في التصحر و الجفاف.

تعتبر أجندا القرن 21 كخطة عمل شاملة للنهوض بالتنمية المستدامة في إطار مؤتمر البيئة والتنمية1992 ، وهو يعبر عن إجماع عالمي والتزام سياسي على أعلى مستوى تعاون بالنسبة للبيئة والتنمية. تحدد هذه الأجندا الإستراتيجيات والتوصيات للحكومات والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني الوطني والقطاع الخاص بإعتبارها توفر الوسائل الضرورية، لاسيما المالية لتفعيل التنمية المستدامة بالتوفيق بين الوصول إلى تنمية اقتصادية وصيانة وحفظ للموارد لأعراض التنمية، وكذا التركيز على مشاركة الأطراف أصحاب المصلحة للتمكن من تنفيذ وسائل العمل الشاملة، والتي تضمن أو تطور التحول نحو الإستدامة. تضمنت أجندا القرن الحادي والعشرون 40 فصلا تمحورت ما بين النمو

الإقتصادي والتنمية الإجتماعية، وحماية البيئة باعتبارها الأعمدة الرئيسية للتنمية المستدامة وتجسيدها[31].

أما عن الاستراتجية التي تبنّتها وثيقة القرن 21 في الفصل 12 فهي ترد على برامج تتمثل في[32] :

أ. تعزيز قاعدة المعارف وتطوير نظم المعلومات والرصد للمناطق التي تعاني من التصحر والجفاف، بما في ذلك الجوانب الاقتصادية والاجتماعية لهذه النظم الإيكولوجية؛

ب. مكافحة تدهور الأراضي عن طريق جملة من التدابير منها تكثيف أنشطة حفظ التربة والتشجير وإعادة التحريج؛

ج. وضع وتعزيز برامج إنمائية متكاملة للقضاء على الفقر وتعزيز نظم بديلة لكسب الرزق في المناطق المعرضة للتصحر؛

د. وضع برامج شاملة لمكافحة التصحر[33] ودمجها في خطط التنمية الوطنية والتخطيط البيئي الوطني؛

هـ. وضع خطط شاملة للتأهب لمواجهة الجفاف وخطط الإغاثة من الجفاف، بما في ذلك ترتيبات المساعدة الذاتية، والمناطق المعرضة للجفاف، وتصميم برامج للتعامل مع اللاجئين البيئيين؛ وتشجيع المشاركة الشعبية والتعليم البيئي، مع التركيز على مكافحة التصحر وإدارة آثار الجفاف.

كما تعرضت أجندا القرن 21 في الفصل 11 منها المتعلّق بحماية الغابات إلى بيان دور الغابات في مكافحة خطر التصحر من خلال استراتجية التشجير كإحدى أهم الوسائل لمكافحته. و تمّت كذلك الإشارة غير المباشرة كذلك إلى الآليات التي ترصد للحد من التصحر في الفصل 13 المعنون ب "التنمية المستدامة للجبال"، والفصل 14 المعنون بـ "تعزيز الزراعة المستدامة و التنمية الريفية"، و الفصل 15 المتعلق بحماية التنوع البيولوجي، على اعتبار أن المشكلة البيئية مركبة و معقدة تترابط فيها الظواهر و تؤثر و تتأثر ببعضها.

في رأينا أن هذه الأجندا وضعت مبادئ توجيهية من أجل التنمية المستدامة من خلال توفير المعارف والمعلومات والاستراتيجيات التي تعبر عن مشروع حضاري "برنامج سياسة الإدارة البيئية" والتي يمكن تطبيقها في جميع البلدان، لا سيما البلدان النامية التي تعاني

من الجفاف و التصحر. لكنها تضل مجرد توجيهات و إن كانت قيّمة، و تبقى غير ملزمة وغير كافية من أجل تبني استراتجية حقيقية و فعلية لمكافحة التصحر، خاصة و أن دول الشمال لا يعنيها المشكل و ليس من أولوياتها. و ترى هذه الأخيرة أن إشراكها ضمن برامج مكافحة التصحر عبارة عن تحميلها لالتزامات إضافية. و عليه فإنّه ليس من سبيل إلاّ وجوب إبرام صك اتفاقي ملزم يعرب عن النية الحقيقة للمجتمع الدولي في الحد من هذه الظاهرة.

المطلب الثاني : اتفاقية مكافحة التصحر 1994 و علاقتها بحماية الثروة الغابية

قامت البلدان المتضررة من ظاهرة الجفاف والتصحر بطلب إدراج المسألة ضمن جدول أعمال مؤتمر البيئة و التنمية ريو دي جانيرو عام 1992 ، لكن المناقشات بشأن هذا الموضوع لم تسفر عن إبرام معاهدة أو اتفاقية على غرار ما تم التوصل إليه فيما تعلّق بالتغير المناخي و التنوع البيولوجي. غير أنه و بعد أن اعتبر المؤتمر في الأجندا 21 التصحر مشكل عالمي ذو أبعاد انسانية يجب التصدي له، قامت الجمعية العامة للأمم المتحدة بإنشاء لجنة حكومية دولية لتقوم بالمفاوضات، وقد أدى عملها إلى صياغة اتفاقية دولية اعتمدت في باريس في عام 1994 و فتحت للتوقيعات و التصديقات[34].

الفرع الأول : أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر 1994

تجد هذه الاتفاقية أساسها بصفة مباشرة في جدول أعمال القرن 21، و تم التوقيع عليها في باريس بتاريخ 15 تشرين الأول/أكتوبر 1994، و دخلت حيز النفاذ في ديسمبر 1996. و هي الصك القانوني الوحيد الملزم الذي وُضع لمعالجة مشكلة التصحر. وحتى الآن صادق عليها 190 بلدا. تهدف هذه الاتفاقية إلى مكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف في البلدان المتضررة بشدة وبخاصة في إفريقيا، من خلال اتخاذ تدابير فعالة على جميع المستويات. وتستند هذه التدابير إلى ترتيبات التعاون الدولي والشراكة كجزء من نهج متكامل يتسق مع جدول أعمال القرن 21 للمساهمة في التنمية المستدامة في المناطق المتضررة. لأنّ التصحر بحسب هذه الاتفاقية ليس امتدادا طبيعيا للصحارى القائمة، بل هو تدهور التربة في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة[35]، وهو عملية فقدان تدريجي لإنتاجية التربة، وفقدان للغطاء النباتي بسبب الأنشطة البشرية والتغيرات المناخية. أما

بالنسبة للجفاف، فهو الظاهرة الطبيعية التي تحدث عندما يكون هطول الأمطار أقل بكثير من المستويات الطبيعية، وتؤدي إلى اختلالات هيدرولوجية سلبية خطيرة[36] .

تعالج الاتفاقية التحديات الملحّة التي تواجه مناطق الأراضي الجافة وحقوق المجتمعات المتأثرة والجفاف والتصحر. وهي تركز على الأسباب الكامنة وراء التصحر من أجل وضع استراتيجية متكاملة للقضاء على الفقر والتصحر ضمن نموذج التنمية المستدامة.

أولا : نطاق اتفاقية الأمم المتحدة للتصحر

إن إتفاقية التصحر تحتوي على أربعة ملاحق جهوية الأول خاص بإفريقيا، و التي على أساسها جاءت الإتفاقية بحيث استفادت هذه القارة من برنامج استعجالي خاص. وهذا الملحق عبارة عن التزامات و تعهدات الأطراف وفقا لقدرات كل منها من أجل اعتماد استراتيجية مركزية لمكافحة التصحر في إطار الجهود الرامية إلى استئصال ظاهرة الفقر بالتعاون والشراكة على جميع الأصعدة، مع إلتزام الدول المتطورة بنقل التكنولوجيا و تمويل المشاريع و البرامج. أما الملاحق الأخرى فالثاني خاص بآسيا والثالث ببلدان أمريكا اللاتينية و الكاريبي، و الرابع خاص بدول شمال البحر المتوسط . و معظم هذه الملاحق توصي بالتعاون بين جميع المستويات الوطنية و الجهوية من أجل تحقيق أهداف الإتفاقية.

وبناءا على هذا فإن الدول الافريقية تلتزم بوضع برامج تهدف إلى مكافحة التصحر والتخفيف من آثار الجفاف مكافحة التصحر و إدراجها كمحور أساسي ضمن استراتجية القضاء على الفقر و ترقية التعاون الجهوي في إطار الشراكة القائمة على المصلحة المشتركة. كما تلتزم بالاستغلال العقلاني للموارد الطبيعية، وضع وتنفيذ خطط للطوارئ لتخفيف من آثار التصحر. إذ يعتبر هذا الملحق وثيقة قانونية تجسد وتشجع التعاون من خلال برامج العمل و الاستراتجيات العامة[37] .

ثانيا : الإلتزامات الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة للتصحر

حدّدت الاتفاقية التزامات على عاتق جميع دول العالم من أجل التصدي لهذا المشكل البيئي ذو الأبعاد المتعددة، حيث رتّبت التزامات على كل من الدول المتضررة من الظاهرة، و هي على وجه الخصوص دول الجنوب، و التزامات أخرى تقع على عاتق الدول التي لم

يصبها التصحر ،و هي في الغالب دول الشمال المتقدم. و من أبرز الالتزامات أنه يقع على الأطراف التزام بوجوب ضمان أن تتعاون جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة (السلطات المحلية والإقليمية، والمنظمات النسائية ومجموعات الشباب والمنظمات غير الحكومية، والحكومات الوطنية والوكالات المانحة، ومؤسسات البحث العلمي) في تحديد الأولويات وفي وضع وتنفيذ البرنامج من خلال استراتيجيات متكاملة طويلة الأجل تركز على تحسين إنتاجية الأراضي، وترميمها، وحفظها و على الإدارة المستدامة للأراضي وموارد المياه من أجل تحسين الظروف المعيشية للمجتمعات التي تعيش فيها على المدى الطويل[38]. وتدعو الاتفاقية إلى المشاركة الكاملة للمجموعات ذات الصلة في صنع القرار والتخطيط وتنفيذ طرائق البرنامج وتقييمها[39]، وهو ما يعزز الحفاظ على المعارف التقليدية التي تساهم في التنمية المستدامة. و يعدّ هذا في حقيقة الأمر انعكاس حقيقي لمبدأ جديد أتى به إعلان ريو 1992، و هو مبدأ مساهمة الجمهور في حماية البيئة، و المعروف لاسيما بمبدأ المشاركة الذي تم تكريسه لاحقا بصورة جلية في اتفاقية أرهوس لسنة 1998، و نصوص أخرى. كما يقع الالتزام بتيسير تبادل أحدث البيانات والمعلومات والتكنولوجيات من خلال لجنة العلوم والتكنولوجيا.

لطالما اعتبر أمرا غريبا أن اقتضت الاتفاقية من البلدان المتضررة أن تعطي الأولوية لمكافحة التصحر والجفاف والتخفيف منه، وتكريس موارد كافية من أجل ذلك[40]، بيد أن المشكل الحقيقي لهذه الدول يتمثل في البحث عن موارد مالية و مساعدات تقنية من أجل أن تواجه الأخطار البيئية المحدقة بها. أما بالنسبة للبلدان المتقدمة، يطلب منهم كما هو الحال في الاتفاقيات والبروتوكولات الأخرى في هذه الوثيقة بتوفير موارد مالية هامة وأشكال الدعم الأخرى لمساعدة البلدان النامية المتضررة[41].

ثالثا : تقييم اتفاقية الأمم المتحدة للتصحر 1994

تدعو الاتفاقية إلى إعطاء الأولوية لإفريقيا[42]، القارة الأكثر تأثرا بالتصحر والجفاف و التي لم تستفد بعد من الوضع الاقتصادي الذي يسمح لها بمحاربة هذه الظاهرة التي ابتليت بها. دخلت هذه الاتفاقية حيز النفاذ في عام 1996، وقد صادق عليها 190 بلدا. ومع ذلك، فإن طبيعة الالتزامات التي تفرضها الاتفاقية تبدو مرنة جدا وغير ملزمة للغاية. و ما يدل على ذلك من الناحية العملية ضعف التعبئة المالية و التقنية للمجتمع الدولي

من جهة، و فرض التزامات مالية على الدول المتضررة ذاتها، و التي هي أساسا البلدان النامية و الضعيفة سياسيا و اقتصاديا بشكل عام، و التي أرهقتها الأعباء الاجتماعية والايكولوجية و ما خلّفته حالة الجفاف والتصحر المتزايدين بعد كل سنة، وكذا مشكل تغير المناخ، أين أكّد الخبراء، ولا سيما خبراء الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ عن تفاقم الجفاف والتصحر[43].

ولا تزال اتفاقية مكافحة التصحر تعاني حتى الآن من نقص الموارد المالية أو محدودية توافرها من أجل تنفيذ أحكامها، و قد كانت البلدان المتضررة قد أعربت مرارا عن أملها في أن تستفيد الاتفاقية من آلية دولية كما هو الحال مع صندوق البيئة العالمي الذي يساهم في توفير الموارد المالية لتنفيذ أحكام واستراتجيات الاتفاقيات المتعلقة بتغير المناخ والتنوع البيولوجي. حيث أنه وخلافا لهذه الاتفاقيات الأخيرة التي تم إصدار عديد البروتوكولات لهما من أجل التفصيل في عديد المسائل و القضايا فإن اتفاقية الجفاف والتصحر لم تكتمل أو تُلحق بأي بروتوكول.

تجدر الإشارة إلى أن نتائج التصحر ليست طبيعية فقط تمتد إلى جميع الدول، و إنما الأخطر من ذلك هو تبعاتها الانسانية أين يؤكد الباحث "ريدولف مولفاير" بمعهد أبحاث السلام في النرويج أن العام 2025 سيشهد ما يزيد عن 400 مليون لاجئ يهربون نتيجة زحف الصحراء و الجفاف[44].

الفرع الثاني : علاقة اتفاقية مكافحة التصحر بحماية الثروة الغابية

إن اتفاقية مكافحة التصحر من حيث نطاقها لا تشمل فقط آليات الحد من التصحر ، و إنما تراعي في ذلك اعتبارات حماية التنوع البيولوجي و حماية الغلاف الجوي و الغابات وقد اعترف مؤتمر الأطراف السادس لاتفاقية التصحر(Cop.6) في مقرره 12 بأهمية الأنشطة الهادفة إلى تشجيع وتعزيز العلاقات مع الاتفاقيات الأخرى ذات الصلة، والمنظمات والمؤسسات والوكالات الدولية ذات الصلة (إتفاقية التنوع البيولوجي، اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ، اتفاقية التصحر). و هو ما يجعل هذه الاتفاقية الدولية مهمة بسبب اتساع نطاقها و مرونتها.

أولا: تثمين دور برامج التشجير الاقليمية في مكافحة التصحر

أكّدت المادة التاسعة من اتفاقية التصحر على أهمية البرامج الإقليمية و الوطنية باعتبارها عنصرا أساسيا ضمن استراتجية مكافحة الفقر، على أن يتم دمج هذه البرامج في السياسات الوطنية المتعلقة بالتنمية المستدامة، و أن تدعم الدول المتقدمة هذه البرامج سواء بصورة مباشرة أو عن طريق المنظمات الدولية المختصة بتقديم معونات إلى الدول المتضررة التي تحتاج المساعدة . و من جهة أخرى شجّعت الاتفاقية أجهزة الأمم المتحدة و المنظمات الدولية ذات الصلة و المؤسسات العلمية التي يمكن أن تتعاون لوضع برامج العمل و تنفيذها[45]

اتخذ التعامل مع قضية التصحر في افريقيا في شكله العملي تبني برامج وطنية خاصة بكل دولة على حدى، وبرامج إقليمية تشترك فيها الدول التي لها نفس الخصائص والمميزات الجغرافية و المناخية. و من مشاريع مكافحة التصحر على وجه الخصوص تلك المجسّدة في إفريقيا، و التي تتمثل في المبادرة الإفريقية للجدار الأخضر الكبير التي تمس العديد من الدول.

أطلقت مبادرة الجدار الأخضر العظيم لصحراء الساحل في حزيران / يونيو 2005 في واغادوغو، خلال مؤتمر القمة السابعة لقادة و رؤساء دول الساحل والصحراء من قبل الرئيس النيجيري "أولوسيغون أوباسانجو"، و أيدته في ذلك السنغال تأييدا قويا، و تم اعتماد المبادرة بشكل رسمي من طرف الاتحاد الأفريقي في مؤتمر رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي في كانون الثاني / يناير 2007. تحمل هذه المبادرة على نطاق واسع أملا كبيرا للسكان المحليين في تحسين ظروف حياتهم و معيشتهم على المدى الطويل، بما يسمح لهم بالعيش على أراضيهم بثمار عملهم و سلامة أغذيتهم و زيادة دخلهم[46].

يهدف المشروع إلى إقامة حزام أخضر على امتداد أكثر من سبعة آلاف كلم و عرض 15 كلم من دكار إلى جيبوتي. أما البلدان الإفريقية المعنية بالمشروع، فيبلغ عددها أربعة عشر بلدا (الجزائر، تونس، ليبيا، بوركينافاسو، جيبوتي، مصر، اثيوبيا، مالي، موريتانيا، النيجر، نيجيريا، السنيغال، السودان و تشاد). يهدف المشروع إلى مواجهة اتساع رقعة التصحر في بلدان منطقة الساحل الإفريقي باتجاه الجنوب لعدة أسباب أهمها طول فترات الجفاف التي تطول أكثر من اللزوم، وتزايد الضغوط على الأراضي الزراعية والمراعي في هذه

البلدان مما جعل التربة فيها لا تصلح بشكل تدريجي للرعي أو للزراعة. وكثيرا ما تنجرف أتربة هذه الأراضي بسبب الرياح العاتية أو السيول الغزيرة التي تتحول إلى فيضانات[47].

ثانيا : مكانة دور برامج التشجير في مكافحة التصحر في الجزائر

عد مشروع **السّد الاخضر** من أكبر المشاريع في عهد الرئيس هواري بومدين، و كان الهدف منه إقامة شريط نباتي من الأشجار من الشرق إلى الغرب قصد فصل تحول الصحراء إلى الشمال ووقف ظاهرة التصحر. كان منطلق التفكير في هذا المشروع سنة 1967عندما لاحظ المسؤولون آنذاك تسارع زحف الرمال نحو الشمال بنسبة مذهلة مهددة الأراضي الخصبة القليلة التي كانت تستغل في الزراعة، والتي لم تسلم بدورها من الاستغلال المفرط للاستعمار، حيث عكف الاحتلال في استراتيجيته التدميرية على القضاء على كل ما هو أخضر في المنطقة لحاجيات "الحرب" . و يهدف برنامج السد الأخضر أيضا إلى تشجير حزام طولي من المناطق القاحلة وشبه القاحلة ذات التساقط ما بين 200 و300 ملم ، ليربط الحدود الغربية الجزائرية بالحدود الشرقية على طول 1500 كم و بعرض 20 كم، و يغطي بذلك مساحة قدرها 03 ملايين هكتار على مستوى شريط الولايات المتمثلة في الجلفة، المسيلة، باتنة، خنشلة، تبسة، النعامة، الأغواط، البيض. وتتمثل أهدافه في كبح عملية التصحر واستعادة التوازن الإيكولوجي وحماية الغطاء النباتي الموجود[48]، ولا يمكن فصل الأهداف الطبيعية عن الاجتماعية، حيث كان المراد منه أيضا القضاء على البطالة والعزلة التي كان يعيشها غالبية سكان تلك المناطق.

انطلق المشروع فعليا سنة 1970 بغرس أولى أشجار الصنوبر الحلبي، حيث ألقيت هذه المهمة في بدايتها على عاتق أفراد الجيش الوطني الشعبي الذي تولى السهر على إنجاز هذا المشروع العملاق، حيث جنّد له أكثر من 20 ألف جندي تداولوا على فترات في غرس كميات هائلة من الشجيرات، كما ساهمت عمليات التطوع التي كان يقوم بها أفراد من المجتمع المدني في التسريع من وتيرة الغرس وقد حقق هؤلاء إنجازا معتبرا ، ثم أوكلت هذه المهمة بصفة رسمية إلى مديرية الغابات.

يمكن تمييز مرحلتين لانجاز السد الأخضر، الأولى (1970-1980)، أين تميزت هذه المرحلة بالعمل دون إجراء دراسات أولية مركزة فقط على إعادة التشجير و إنشاء بنية تحتية خضراء، وهو ما أدى إلى نتائج غير مرضية. بيد أن ذلك مكن الجزائر من تقييم

تجربتها و من أن تستقي و تكتشف من خلالها أوجه القصور والنقص. أمّا المرحلة الثانية للتشجير فبدأت مابين سنوات (1980-1994)، و التي اعتمدت على أساس التقييم الكمي والنوعي للعقد الأول، بحيث أُدخلت تحسينات من حيث اختيار الأنواع الملائمة، و كذا من حيث تقنيات الغرس و السقي، وتم في هذه المرحلة غرس 155 ألف هكتار من الأراضي[49].

الخاتمة:

مما خلال ما تناولناه في بحثنا هذا، فإننا توصلنا إلى **نتائج** أهمها هي :

- رغم أن جهود مكافحة التصحر الدولية بدأت بصفة مباشرة منذ مؤتمر الأمم المتحدة للتصحر بنيروبي سنة 1977، والذي تم في خضمه تبني خطة دولية لمكافحة التصحر، إلاّ أن هذه الأخيرة لم تحض بالرعاية اللازمة والتعامل الجاد، و هو ما أدى إلى فشلها بسبب نقص التمويل المالي و التقني و عدم كفاية التحسيس والتوعية بخطورة المشكل، و هو في نظرنا انعكاس لعدم الوعي بالخطورة الجسيمة للتصحر من جهة، وتهرب الدول المتقدمة من تحمل الالتزامات من جهة أخرى،معتبرة أن التصحر لا يمسها بصفة مباشرة.
- يعتبر مؤتمر ريو للبيئة و التنمية لسنة 1992 حدثا شهد تناقض و تباعد في الآراء أثناء النقاش حول قضايا البيئة، و منها مشروع صياغة اتفاقية دولية حول التصحر. و قد اعترضت غالبية الدول المتقدمة و على رأسها الو م أ و اليابان على تدويل الاتفاقية، ورأت هذه الدول ضرورة معالجة المشكل على المستوى الاقليمي خوفا من أن تترتب على كاهلها التزامات جديدة، و هو ما حال دون إبرام اتفاقية دولية حول التصحر و تم التطرق إليه ضمن أجندا القرن 21 المنبثقة عن المؤتمر. غير أن هذا المؤتمر أكّد على عالمية المشكل، و بذلك أوصت الجمعية العامة للأمم المتحدة بالتفاوض من أجل إبرام اتفاقية دولية.
- انعقدت سنة 1994 اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف و/أو التصحر و خاصة في إفريقيا، و التي كان منطلقها مؤتمر ريو. غير أن هذه الاتفاقية تواجهها العديد من العراقيل المتمثلة على وجه الخصوص في نقص الموارد المالية أو محدودية توافرها من أجل تنفيذ أحكامها، بسبب عدم استفادة الاتفاقية من آلية مالية دولية كما هو الحال مع صندوق البيئة العالمي الذي يساهم في توفير

الموارد المالية لتنفيذ أحكام و استراتجيات الاتفاقيات المتعلقة بتغير المناخ والتنوع البيولوجي. بالإضافة إلى عدم إصدار بروتوكولات تنظيمية و تفصيلية لعديد المسائل المرتبطة بقضية الجفاف والتصحر.

- تعد من أهم العقبات التي تحول دون المضي قدما في إنجاز البرامج و استراتجيات العمل، و منها الحزام الأخضر الإفريقي للحد من التصحر عدم ضخ أموال كافية لإنجاز البرامج، والتعامل مع التشجير بأنه عملية غرس للأشجار لا علاقة لها بالعميلة التنموية المحلية والمبادرات الرامية إلى مكافحة الفقر، وإهمال إدماج الأبعاد الاجتماعية و الاقتصادية و البيئية و السياسية.

توصيات و مقترحات:

- على الدول و المنظمات الدولية تفعيل النصوص القانونية الدولية و الداخلية الرامية لمكافحة التصحر ، و إنشاء مؤسسات تتولى المتابعة و التنسيق.
- إنشاء آلية مالية لتمويل برامج مكافحة التصحر و ضمان تقدمها ، و إصدار بروتوكولات للاتفاقية، لاسيما فيما تعلّق بمسألة مكافحة الفقر ، و منع تدهور التربة من جراء الاستغلال المفرط و غير ذلك.
- وجوب اعتماد برامج بحثية من أجل تقصي مشكل التصحر عن كثب، و تشارك في ذلك الدولة المتقدمة صاحبة التقنية في إطار تحمّلها للالتزامات الاتفاقية الملقاة على عاتقها، من أجل أن تتناسب البرامج المرصودة لمكافحة التصحر مع الواقع العملي.
- تثمين دور الثروة الغابية في الحد من هذا المشكل الطبيعي، من خلال تثمين مبادرات الدول التي لها تجربة في مكافحة التصحر كالجزائر في مشروع السد الأخضر من أجل المضي بسرعة في انجاز مشاريع جديدة، و من تجربة الصين في مكافحة تملح التربة وإعادتها إلى حالتها الأصلية من أجل الاستثمار من جديد في قطاع الزراعة، و الذي هو محوري في افريقيا التي تعاني أزمات المجاعة و اللأمن الغذائي.
- إدماج البعد الاجتماعي و الاقتصادي و البيئي ضمن مخططات وبرامج مكافحة التصحر بما يحقق تنمية مستدامة من أجل التخفيف من مشكل الفقر و تحسين الظروف المعيشية.

الهوامش:

[1] أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، 2002.

[2] Glantz, M. H., and N. S. Orlovsky, Desertification: A review of the concept, Desertification Control Bulletin, N° 9, 1983, pp. 15-22.

[3] بيان محمد شابازي، المسؤولية الدولية عن تصحر البيئة الأرضية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، ط 1، 2017، ص24. **نقلا عن:** عبد القادر مصطفى المحيشي، التصحر مفهومه و انتشاره المكاني، دار الكتب، بنغازي، ب.ط، 1999، ص 15.

[4] عوني الطعيمة، نحو مكافحة التصحر و تنمية البادية، الجمعية الأردنية لمكافحة التصحر وتنمية البادية، عمان، الأردن، ب.ط، 1997، ص 04.

[5] عبد المقصود زين الدين، مشكلة التصحر في العالم الإسلامي، مجلة الجمعية الجغرافية الكويتية، العدد 21، 1980، ص 07.

[6] عبد القادر عابد، أساسيات علم البيئة ، دار وائل، الأردن، ط 1، 2008، ص60.

[7] مؤتمر الأمم المتحدة للتصحر ، خطة العمل لمكافحة التصحر، نيروبي، اثيوبيا، 1977.

[8] تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة و التنمية، أجندا القرن 21، الفصل 12. الوثيقة : A/CONF.151/26/Rev.(vol.11) 1993 p.45

[9] المادة الأولى من اتفاقية مكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر و بخاصة أفريقيا المبرمة بتاريخ 17 يونيو 1994. و دخلت حيز النفاذ يوم 26 ديسمبر 1996.

[10] حسن حبيب، التصحر، مجلة حوليات التاريخ و الجغرافيا، المدرسة العليا للأساتذة، الجزائر، العدد 09، 2006، ص 267.

[11] بيان محمد شابازي، المرجع السابق، ص 31.

[12] عبد المنعم مصطفى المقمر، الانفجار السكاني و الاحتباس الحراري، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب، 2012، ص 204.

[13] حسن حبيب، المرجع السابق، ص 267.

[14] FAO, Département des forets, Le Programme d'évaluation des ressources forestières – Termes et Définitions, Rome, 2010, p. 06

[15] UNFCCC, cop 07, 2001.

[16] المادة 09 من القانون 12/84 المتضمن النظام العام للغابات، المؤرخ في 23 يونيو 1984، ج ر عدد 26 ، لـ 1984/06/26 المعدل بالقانون رقم 20/91 المؤرخ في 02 ديسمبر1991.

[17] المادة 13 من القانون 25/90 المتعلق بالتوجيه العقاري، المؤرخ في 18 نوفمبر 1990، ج ر عدد 49 لـ 1990/11/18، المعدّل و المتمّم بالأمر رقم 26/95 المؤرخ في 25 سبتمبر 1995، ج ر عدد 55 لسنة 1995.

[18] المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 115/2000 المؤرخ في 28 أيار/مايو 2000، المتعلّق بتحديد قواعد إعداد مسح الأراضي الغابية الوطنية، ج ر عدد 30 لـ 30/05/ 2000.

[19] نصر الدين هنوني، الوسائل القانونية والمؤسساتية لحماية الغابات في الجزائر، مطبوعات الديوان الوطني للأشغال التربوية، ب.ط، 2001، ص 21.

[20] Günther Handl, Rio Declaration on Environment and Development, United Nations Audiovisual Library of International Law , United Nations, 2012 , p. 02.

[21] أحمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة، دار النهضة العربية، القاهرة، ب.ط، 2003،ص 117.

[22] برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، تقرير عن حالة التصحر و تنفيذ خطة الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، الدورة الثالثة، نيروبي ، 1993، ص 16.

[23] أوصت التوصية رقم 3202 المؤرخة في 01 مايو 1974 في فحوى الفصل الأول منها في فقرته الثانية على أن يتخذ المجتمع الدولي على وجه الاستعجال تدابير ملموسة للحد من توسع الصحاري و مساعدة الدول النامية التي تعاني من هذا المشكل على تحقيق التنمية.

[24] Res 3337, International cooperation to combat desertification, 17 December 1974.

[25] عقد مؤتمر مكافحة التصحر بنيروبي عاصمة كينيا في الفترة الممتدة من 29 أوت إلى 09 سبتمبر 1977.

[26] تعني كلمة زحف الصحراء عبور الصحراء لحدودها الطبيعية إلى مناطق أقل جفافا ذات الأحراش و حشائش السفانا، و يظهر ذلك جليا فيما نراه عند زحف كثبان الرمال الصحراوية على الواحات و مزارعها فتردمها . **أنظر:** فتحي دردار، البيئة في مواجهة التلوث، دار الأمل، الجزائر، ب.ط، 2003، ص 63.

[27] United Nations Conference on Desertification (UNCOD) 1977.

[28] Glantz, M. H., and N. S. Orlovsky, Op.Cit, pp. 15-22.

[29] يقصد بمكافحة التصحر منع تدهور الأراضي التي تنتج الأخشاب و الحطب و الكلأ و المحاصيل الزراعية بصفة عامة، أي كافة الأراضي التي يكسوها الغطاء النباتي و التي يمكن زراعتها. **أنظر :** فتحي دردار، المرجع السابق، ص 67.

[30] النظم الإيكولوجية الهشة هي نظم إيكولوجية هامة ذات خصائص وموارد فريدة. النظم الإيكولوجية الهشة تشمل الصحارى والأراضي شبه القاحلة والجبال والأراضي الرطبة والجزر الصغيرة وبعض المناطق الساحلية. معظم هذه النظم الإيكولوجية ليست إقليمية في نطاقها لأنها تتجاوز الحدود الوطنية. يتناول الفصل 12 مسألة موارد الأراضي في الصحارى، فضلا عن المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة. **أنظر:**

UNCED, Agenda 21 – Managing fragile ecosystems : combating desertification and drought , 1992, p.104.

[31] تعد الأجندا عملا معتبرا جاءت في 800 صفحة في محاولة منها إلى التوفيق بين الإتجاهات المتعارضة للتنمية المستدامة والنمو الإقتصادي، هذه الخطة غير ملزمة قانونا لأن الأهداف الواردة بها على شكل توصيات أو بصياغة شرطية (ينبغي ...، لهذا الغرض يجب ...ألخ). إن جدول القرن 21 برنامج شامل تبنته 182 دولة هو الخطة التفصيلية لمستقبل وحاضر كوكب الأرض المستدام خلال القرن 21، حيث أنه يضم سلسلة من المواضيع تم تنظيمها في أربعين فصلا ومئة وخمسة عشر ميدانا من ميادين العمل، يمثل كل منها بعدا هاما من أبعاد استراتيجية شاملة للأعمال الواجب القيام بها لحماية البيئة وتحقيق التنمية البشرية بشكل متكامل.**أنظر:** حسونة عبد الغني ، الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة ، الجزائر، 2013، ص 33.

[32] UNCED, Agenda 21 paragraph 04, Op.Cit, p. 104.

[33] يمكننا أن نلاحظ من خلال الفصل 12 للأجندا 21 أن مفهوم مكافحة التصحر قد تطور من كونه وقاية الأراضي ذات الغطاء النباتي من التدهور إلى تنمية موارد الأرض في موارد الأرض في المناطق الجافة و شبه الجافة تنمية متواصلة مستدامة أي حماية النظم الايكولوجية التي تكفل تلبية احتياجات الأجيال الحالية و المستقبلية، و هذا عن طريق الوسائل التقنية، الوسائل الإقتصادية و الوسائل الاجتماعية .

[34] Moïse Tsayem Demaze, " Les conventions internationales sur l'environnement : état des ratifications et des engagements des pays développés et des pays en développement", L'Information géographique , V 73, 2009/3, p. 96.

[35] المادة الأولى من اتفاقية الأمم المتحدة للتصحر لسنة 1994.

[36] المادة الأولى ، الفقرة ج من نفس الإتفاقية .

[37] المادة 08 من ملحق اتفاقية مكافحة التصحر الخاص بإفريقيا لسنة 1994.

[38] المادة الثانية ، الفقرة 02 من نفس الاتفاقية.

[39] المادة الثانية، الفقرة 01 من نفس الاتفاقية.

[40] المادة 5 – أ من نفس الاتفاقية.

[41] المادة 6 – ب من نفس الاتفاقية.

[42] المادة 07 من نفس الاتفاقية.

[43] إن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغيير المناخ (GIEC) والمتكون من مختصين وخبراء في التغير المناخي قد أتى على تأكيد الزيادة من دون توقف لثاني أكسيد الكربون في الجو، إذ أن تركيز غاز الميثان في الغلاف الجوي قد ارتفع بنسبة14,5 % و يعتبر هذا الغاز من أخطر الغازات المسببة لظاهرة الإحتباس الحراري . وتعتبر غازات الدفينة الخضراء بصفة عامة نتيجة للنشاطات الصناعية والطاقوية وكذا الزراعية. إن لظاهرة التغير المناخي آثار سلبية وخطيرة على الموارد الطبيعية خاصة المياه ، تدهور التربة ، التصحر، الجفاف، تلف التنوع البيولوجي ، التأثير على الحياة الإقتصادية والاجتماعية من خلال تهديد الأمن الغذائي، البنى التحتية ، الصحة البشرية ...إلـخ. **أنظر:**

Kamel MOSTEFA KARA , Le menace climatique en Algerie et en Afrique , Edition DAHLAB ,Alger , 2008, p. 171 .

[44] عبد المنعم مصطفى المقمر، المرجع السابق، ص217.

[45] المادة التاسعة من اتفاقية التصحر لسنة 1994.

[46] UNCCD, African Union Commission , Great Green Wall For the Sahara and Sahel Initiative, Addis Ababa , 2016 , p. 04.

[47] Ibid, p. 05.

[48] BENGUERAI Abdelkader, Evolution du phénomène de désertification dans le sud oranais (ALGERIE), Thèse de doctorat en Science, Faculté de sciences, Université de Tlemcen, 2013, p. 26.

[49] YAGOUBI Mohamed Et TEMAR Toufik, "L'impact du phénomène de la désertification sur le développement durable", Revue Des économies nord Africaines, Université de Chlef, Algérie, N°05, p. 79.